

تزوجت هذه البنت الابن الاول وهو ابن عمها ماتت عن ابني عمها
احدها اخوها كاهن والآخر زوجها **قال علي** هو ابن ابي طالب عاصمه
سعيد بن منصور **الزوج النصف والآخر من الام السدس وما بقى**
وهو الثلث **بينهما نصفان** بالسوية بالصعوبة فيكون للاول الثلثان
بالفرض والنصف وبالآخر الثلث بالفرض والتعصيب وقد وافق عليا
زيد بن ثابت والجمهور وقال عمر وابن مسعود جميع المال يعني الذي بقي بعد
نصيب الزوج الذي جمع القربتين فله السدس بالفرض والثلث الثاني
بالتعصيب قال في الروضة ولو تركت ثلاثة بنين اعمامه زوج والثاني
احكام فعلى المذهب للزوج النصف وللأم السدس والباقي بينهم
بالسوية وان رجحنا الاخ للام وللزوج النصف والباقي للاخ وبه قال
حدثنا محمود هو ابن عيلان قال **اخبرنا عميد** **الامر** بنهم العين ابن
موسى وهو ايضا شيخ البخاري **عن اسرار** بن يونس بن ابي اسحق
السبيعي **عن ابي حصين** بفتح الحاء كسر الصاد المهدية عن ابن عباس
عن ابي صالح ذكر ان السمان **عن ابي هريرة** رضي الله عنه انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **انا اولى بالمؤمنين من انفسهم**
اي اولى امورهم بعد وفاتهم **فن مات منهم وترك مالا** الثاني فمن
تفسيره مفصلة لما اجل من قوله انا اولى بالمؤمنين **فاله لوالي العصبة**
الإضافة للبيان نحو شجر الاراك اي الموالى الذين هم عصبة **ومن ترك**
كلا بفتح الكاف وتشديد اللام ثقلا كالدين والعيال **او ضياعا** بفتح
الضاد الحجة مصدر بمعنى الضايح كالطفل الذي لا شيء له **فانا وليه** اقوله
بمعناه **فلا ادعي له** بلفظ امر الغائب الجمهور لو اللام مسورة وقد
تسكن مع الفاء والواو غالبا فيهما واثبات الالف بعد العين جائز
والاصل عدم الاشباع الجزم والمعنى فادعوني لما اقوله بكله ومباعدة

قال في النسخ والمراد بموالى العصبة بقوا لهم نسوة بينهم ولم يتصل
احدا على احد فهو حجة الجمهور في النسوة بين بنين **المالك**
كذا في رواية المهدي كافي الفرج واصله وزاد في النسخ **ولكن**
قال واصله الثقل ثم استعمل في كل امر يصعب والعيال فرد من
افراده وبه قال **حدثنا امية بن بسطام** بضم الباء وفتح
الهم وتشديد الهمزة وبسطام بكسر الهمزة وفتح وسكون الهمزة
البيهقي قال **حدثنا يزيد بن زريع** بضم الزاي وفتح الراء
عن مهله **عن روح** بفتح الراء وفتح الهمزة **عن ابن عباس** رضي الله عنهما
عن عبد الله بن طاوس عن ابيه **عن ابن عباس** رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم **قال الحقوا الفرائض باهلها**
فان تركت الفرائض فلا ولي بفتح الهمزة فلا تقرب رجل ذكر ووصف
الرجل بالذكر تسمية بالعلم سبب استحقاقه وهو المذكور التي سبب
العصوبة وسبب التفرج في الارث ولذا جعل للذكر مثل حظ
الانثيين وحكمتها ان الرجال يلحقهم موت كثيره كالقيام بالصل
والضيقات وارقاد القاصدين ومواساة النساء والبنات وتحمل الثرائم
الى غيره ذلك والحديث مرقوبيا والله الموفق **باب حكم**
ذوي الارحام وهم كل قريب ليس يدي سهم ولا عصبة واختلف
هل يرثون ام لا وبالاول قالوا لكونهم اولاد محببين يتوله تعالى
واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض وذو الارحام هو صنف جد
وجدة ساقطان كابي اُم امرئ القيس وعليا واولاد بنات لعصب
اولاد بن زكورا وانا بنات بنات اخوة لا يرثون اولاد امه واولاد اخوات
كذلك وبنوا اخوة لامه وعم لامه اخوات لامه وبنات امه لا يرثون
اولاد امه وعمات واخوات وخالات ومدون بهم اي باعدا

Copy

ersity